

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزارى رقم ٥٨٣ لسنة ٢٠٢٥

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى نص المادة (٢/٥٢) من القانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ بشأن التعاون الزراعى؛
وعلى كتاب الإدارة المركزية للتعاون الزراعى رقم (١١٨٦) المؤرخ ٢٠٢٥/١٢/٨
المتضمن نتائج التحقيق الذى أجرى مع السيد / البندارى محمد ثابت - رئيس مجلس
إدارة الجمعية التعاونية الزراعية العامة لمنتجى الأرز ومحاصيل الحبوب وثبوت قيامه
بأعمال من شأنها الإضرار بمصالح الجمعية والنظام العام بها ؛

وبعد موافقة الاتحاد التعاونى الزراعى المركزى ؛

وعلى ما ارتأيناه تحقيقاً للمصالح العام ؛

قرر:

مادة ١ - إسقاط عضوية مجلس إدارة الجمعية التعاونية الزراعية العامة
لمنتجى الأرز ومحاصيل الحبوب، عن السيد / البندارى محمد ثابت - رئيس مجلس
إدارة الجمعية لما ثبت فى حقه من مخالفات بالتحقيق الذى أجرى معه على النحو
المشار إليه.

مادة ٢ - على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه، ويُعمل
به من تاريخ صدوره، وينشر بالوقائع المصرية.

صدر فى ٢٠٢٥/١٢/١٣

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

علاء فاروق